

Distr.: General
15 May 2020
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة الخامسة والسبعون

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والسبعون
البند 66 من جدول الأعمال
تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

رسالة مؤرخة 13 أيار/مايو 2020 موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة للسويد
لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أقدم إليكم تقرير حلقة العمل بشأن الأطفال والنزاع المسلح التي دعا معهد ليختنشتاين لتقرير المصير في جامعة برينستون والمنظمة غير الحكومية هيئة الرصد المعنية بالأطفال والنزاع المسلح إلى عقدها في 29 كانون الثاني/يناير 2020 في نادي برينستون بنيويورك، بدعم من السويد (انظر المرفق). وأرجو ممتنا إصدار هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند 66 من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) أنا - كارين إنيستروم
السفيرة
الممثلة الدائمة



مرفق الرسالة المؤرخة 30 أيار/مايو 2020 الموجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة للسويد لدى الأمم المتحدة

تقرير حلقة العمل بشأن الأطفال والنزاع المسلح

29 كانون الثاني/يناير 2020، مدينة نيويورك

أولاً - مقدمة

1 - عقدت المنظمة غير الحكومية هيئة الرصد المعنية بالأطفال والنزاع المسلح ومعهد ليختشتاين لتقرير المصير في جامعة برينستون حلقة عمل في 29 كانون الثاني/يناير 2020، في نادي برينستون بنيويورك في مدينة نيويورك. وجمعت حلقة العمل بين ممثلي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، بما في ذلك أعضاء مجلس الأمن، وموظفين من المكتب التنفيذي للأمين العام، ومكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، وإدارة عمليات السلام، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وأكاديميين ومنظمات غير حكومية لمناقشة أولويات جدول أعمال الأمم المتحدة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح في عام 2020، وكذلك الإجراءات التي يمكن اتخاذها لتعزيز جدول الأعمال واستجابة الأمم المتحدة للانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال. وهذه كانت حلقة العمل السنوية السادسة المعنية بالسياسات التي يتشارك في رعايتها المعهد وهيئة الرصد منذ عام 2013.

2 - وافتتحت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، فيرجينيا غامبا، حلقة العمل بأفكار بشأن الإجراءات التي اتخذها مكتبها لتعزيز حماية الأطفال في النزاع المسلح. وشملت هذه التدابير العمل مع أطراف النزاعات لوضع خطط عمل وتوقيعها، وإصدار تقارير خاصة ببلدان بعينها بفاصل سنتين وإطلاق حملة العمل من أجل حماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة“ (#ACTtoProtect) في مختلف البلدان وعلى الصعيد الإقليمي. وأبرزت الممثلة الخاصة الاتجاهات العامة المثيرة للقلق والتطورات الإيجابية المتعلقة بالأطفال في النزاعات المسلحة.

3 - وتألفت حلقة العمل من ثلاث جلسات عمل مغلقة. ورُكزت الجلسة الأولى على التحديات والشواغل المستمرة التي تؤثر في تنفيذ جدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح، وتضمنت أفكاراً مقدمة من مكتب الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى والمنظمة الدولية للرؤية العالمية. وركزت الجلسة الثانية على الشواغل والاتجاهات الناشئة التي تترتب عليها آثار في جدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح وتضمنت عروضاً من منظمة هيومن رايتس ووتش، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والتحالف العالمي لحماية التعليم من الهجمات. وتضمنت الجلسة الختامية عروضاً قدمها السفير مارك بيكستين دي بويتسويرف، الممثل الدائم لبلجيكا لدى الأمم المتحدة والرئيس الحالي لفريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، والسفير ريتشارد أربيرت، نائب الممثل الدائم لكندا لدى الأمم المتحدة، الذي تكلم بصفته رئيس فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح. وفي جلسة ختامية، أوجز المشاركون نقاط المناقشة الرئيسية وتوصيات جلسات العمل.

4 - ويوجز هذا التقرير المناقشات التي جرت في هذه الجلسات ويقدم توصيات من أجل إجراءات مجلس الأمن بشأن الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح في عام 2020.

ثانيا - جدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح: التحديات المستمرة والتنفيذ في الميدان

5 - ركزت الجلسة الأولى لحلقة العمل على تنفيذ جدول أعمال الأمم المتحدة بشأن الأطفال والنزاع المسلح، بما في ذلك رصد الانتهاكات الجسيمة في الميدان والإبلاغ عنها والتصدي لها بصورة فعالة؛ والتعاون مع الجهات الفاعلة المسلحة الحكومية وغير الحكومية المدرجة في القائمة بشأن حماية الأطفال؛ ووضع وتوقيع خطط عمل لإنهاء ومنع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال؛ وتعزيز منظور الوقاية لجدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح؛ والتصدي لمسألة الجناة المتمادين؛ والقدرات في مجال حماية الأطفال في الميدان، في عمليات حفظ السلام، بما في ذلك أثناء الخفض التدريجي لقوام البعثات والمراحل الانتقالية فيها، وفي سياق العمل الإنساني، مع تسليط الضوء على النقص الكبير في تمويل حماية الأطفال ومنع العنف الجنساني والتصدي له في الاستجابات الإنسانية العالمية.

6 - وناقش المشاركون في حلقة العمل من مكتب الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح سبل تعزيز آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة، وكذلك الكيفية التي يمكن بها للبيانات المستمدة من الآلية أن ترشد البرمجة على الصعيد القطري. وأثيرت التحديات المستمرة فيما يتعلق بجمع تلك البيانات، والعمل مع قوات الأمن الحكومية والجماعات المسلحة من غير الدول على السواء والقيود التي تعوق القدرات في مجال حماية الأطفال وإمكانية الوصول إليهم في الميدان. وناقش المشاركون في حلقة العمل من المنظمة الدولية للرؤية العالمية ببرامج حماية الأطفال التي تضطلع بها الجهات الفاعلة في المجتمع المدني في حالات النزاع المسلح، بما في ذلك المخاطر التي يتعرض لها الموظفون الميدانيون المشاركون في جمع البيانات. وعرض المشاركون في حلقة العمل من بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، الذي انضم إلى الجلسة عن طريق التداول عن بعد، الاتجاهات العامة في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الأطفال في جمهورية أفريقيا الوسطى، وكذلك التحديات الرئيسية التي تواجه تنفيذ ولاية حماية الأطفال.

7 - وناقش المشاركون العلاقة بين جدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح والولايات المواضيعية الأخرى، مثل العنف الجنسي في حالات النزاع والعنف ضد الأطفال؛ والديناميات الإقليمية، ولا سيما فيما يتعلق بتصاعد العنف في منطقة الساحل؛ وكيفية تعزيز مساءلة الجناة على نحو أفضل.

ثالثا - سبيل غير مطروق: الشواغل والأوضاع الناشئة التي تترتب عليها آثار في جدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح

8 - ركزت الجلسة الثانية لحلقة العمل على الشواغل المواضيعية الناشئة والحالات القطرية التي تترتب عليها آثار في جدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح. وشملت هذه الشواغل الاحتجاز العسكري للأطفال في سياق النزاعات المسلحة والآثار الواقعة في الأطفال الناجمة عن الجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب والنظر المصحوب بالعنف، والهجمات على التعليم وصلاتها بالانتهاكات الجسيمة الأخرى، والحالات المثيرة للقلق الناشئة. وناقش المشاركون الآثار المترتبة على هذه الحالات والكيفية التي يمكن بها لجدول الأعمال أن يلبي الاحتياجات المتغيرة للأطفال الذين يصادف وجودهم في سياقات النزاع المسلح.

9 - وعرض رئيس المجلس الاستشاري لهيئة الرصد المعنية بالأطفال والنزاع المسلح الاستنتاجات الرئيسية المستمدة من مذكرة سياسات مشتركة وضعت في كانون الأول/ديسمبر 2019 مع منظمة هيومن رايتس ووتش بشأن الاحتجاز العسكري للأطفال. وناقش المشاركون احتجاز الأطفال بتهم تتعلق بالأمن القومي بسبب انتمائهم الفعلي أو المتصور إلى جماعات مسلحة، بما في ذلك الجماعات الإرهابية المسماة؛ والظروف الإنسانية للأطفال المحتجزين وإساءة معاملتهم وتعذيبهم؛ وعدم الالتزام بالمعايير الدولية لقضاء الأحداث؛ وتوقيع بروتوكولات التسليم لمنع الاحتجاز العسكري وإساءة معاملة الأطفال في حالات النزاع المسلح.

10 - وناقش المشاركون في حلقة العمل من منظمة الأمم المتحدة للطفولة الشواغل الناشئة عن الجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب والتطرف المصحوب بالعنف التي تتعارض مع أفضل الممارسات والمبادئ الأساسية لحماية الطفل. وناقش المشاركون الممارسة الشائعة بصورة متزايدة المتمثلة في فحص الأطفال باعتبارهم "تهديدات أمنية"، بدلاً من قيام الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل بفحصهم لتقييم احتياجاتهم من الحماية؛ وتأثير اختيار اللغة على وسم الأطفال؛ والتحديات التي تنشأ عندما تتعارض سياسات مكافحة الإرهاب مع القواعد والمعايير المقبولة على نطاق واسع لحماية حقوق الأطفال، سواء في التشريعات الوطنية أو في قرارات الأمم المتحدة؛ والآثار المترتبة على الشروط التي تضعها الجهات المانحة وغيرها من تدابير مكافحة الإرهاب على العمل الإنساني القائم على المبادئ.

11 - وقدم المشاركون في حلقة العمل من التحالف العالمي لحماية التعليم من الهجمات بيانات جديدة عن الهجمات على التعليم والاستخدام العسكري للمدارس في حالات قطرية غير مدرجة حالياً في جدول أعمال الأمم المتحدة المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح. وأبرز المشاركون الحوادث التي أثرت في التعليم في بوركينا فاسو والكاميرون ومالي والنيجر. وناقش المشاركون جمع البيانات والتقصير في الإبلاغ عنها، وكذلك كيفية ضمان عدم استبعاد الحالات المثيرة للقلق من جدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح.

12 - وناقش المشاركون كذلك فرص المشاركة في جدول أعمال الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب وسياسات وشعارات المعالجة التي تقوض الجهود الرامية إلى حماية حقوق الأطفال، وكذلك كيفية التخفيف من الجهود الرامية إلى تسييس جدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح وضمان إدراج جميع الحالات المثيرة للقلق في السرد الوارد في التقرير السنوي للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح.

رابعا - دور الدول الأعضاء في النهوض بجدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح: فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح وفريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح

13 - تضمنت الجلسة الثالثة لحلقة العمل أفكاراً قدمها السفير مارك بيكستين دي بويتسويرف، الممثل الدائم لبلجيكا لدى الأمم المتحدة، وأنليس فيرستيشيل، السكرتيرة الأولى للبعثة الدائمة لبلجيكا لدى الأمم المتحدة، عن السنة الأولى من رئاسة بلجيكا لفريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح. وقدم السفير ريتشارد أربيتز، نائب الممثل الدائم لكندا لدى الأمم المتحدة، أفكاراً عن دور الدول غير الأعضاء في مجلس الأمن في دعم جدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح من خلال فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح في نيويورك، وكذلك من خلال أفرقة الأصدقاء الإقليمية. وناقش المشاركون أولويات الفريق العامل، وأساليب عمله والاستخدام الفعال لمجموعة أدواته، وكذلك كيفية التغلب على

المفاوضات الصعبة والاستفادة من مشاركة الدول الأعضاء على نطاق أوسع بشأن الشواغل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح.

14 - وناقش المشاركون إنجازات الفريق العامل والتحديات التي واجهها خلال السنة الأولى من رئاسة بلجيكا؛ وسبل تعزيز تنفيذ استنتاجات الفريق العامل التي سبق اعتمادها، بما في ذلك عقد مؤتمرات بالفيديو مع أفرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ والزيارات الميدانية؛ وتعميم مراعاة الشواغل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح في جميع أعمال مجلس الأمن، بما في ذلك في عمليات تجديد الولايات وعمل لجان الجزاءات، والدعوة إلى تقديم إحاطات أكثر انتظاما بشأن الحالات القطرية من جانب الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح.

15 - وناقش المشاركون أيضا تركيز اهتمام فريق الأصدقاء للسنة المقبلة، بما في ذلك معالجة الآثار المالية لتدابير التقشف في قدرة الأمم المتحدة على رصد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال والإبلاغ عنها والتصدي لها؛ والتصدي للجهود الرامية إلى تسييس جدول الأعمال والتقارير السنوي للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح؛ وتعزيز الصلات بين فريق الأصدقاء في نيويورك وأفرقة الأصدقاء الإقليمية.

خامسا - التوصيات

16 - في الجلسة الختامية، أوجز المشاركون نقاط المناقشة الرئيسية والتوصيات الصادرة عن حلقة العمل. واقتُرحت التوصيات التالية لتعزيز تنفيذ جدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح وتصدي الأمم المتحدة للانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح:

(أ) ينبغي للدول الأعضاء، والجهات الفاعلة الأمنية وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين الالتزام مجددا بحماية المبادئ الأساسية لحماية حقوق الأطفال، ولا سيما أن الأطفال الذين تجندهم وتستخدمهم الجهات الفاعلة المسلحة ينبغي أن يعاملوا في المقام الأول كضحايا لانتهاكات جسيمة ينبغي أن توفر لهم إمكانية إعادة التأهيل وإعادة الإدماج، حسب الاقتضاء. وينبغي أن تركز الملاحقة الجنائية على البالغين الذين يجندون الأطفال ويستخدمونهم. وفي حال تورط الأطفال في جرائم جنائية خطيرة في أثناء ارتباطهم بأطراف النزاعات، ينبغي أن تكون الملاحقة القضائية متوائمة مع المعايير الدولية لقضاء الأحداث؛

(ب) ينبغي على الدول الأعضاء المشاركة في حالات النزاع المسلح أن تلتزم بإنهاء الاحتجاز العسكري للأطفال من خلال اعتماد بروتوكول تسليم رسمي يكفل النقل السريع للأطفال من الاحتجاز العسكري إلى السلطات المدنية المعنية بحماية الأطفال وتنفيذه بفعالية؛

(ج) ينبغي للدول الأعضاء أن تعيد النظر في تشريعاتها الوطنية لمكافحة الإرهاب وأن تكفل اتساق تلك التشريعات مع الالتزامات الدولية، ولا سيما حقوق الأطفال والمبادئ الأساسية لحماية الأطفال، بما في ذلك أولوية مصالح الطفل الفضلى؛

(د) ينبغي للدول الأعضاء والخبراء المعنيين بالأطفال والنزاع المسلح في البعثات الدائمة زيادة الجهود الرامية إلى تعميم مراعاة الشواغل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح في جميع أعمال مجلس الأمن، بما في ذلك في عمليات تجديد الولايات، وعمل لجان الجزاءات والإحاطات التي يقدمها المبعوثون الخاصون بشأن حالات قطرية محددة؛

(هـ) ينبغي للخبراء في مجال الأطفال والنزاع المسلح زيادة الجهود الرامية إلى التخلي عن عقلية الانعزال في العمل ضمن وفودهم وأن يكفلوا التواصل الفعال بشأن الشواغل والتوصيات المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح مع الخبراء القطريين والمواضيعيين المعنيين، بمن فيهم خبراء مكافحة الإرهاب وقطاع الأمن؛

(و) ينبغي لفريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح في نيويورك وأفرقة الأصدقاء الإقليمية تعزيز التنسيق، ولا سيما لمتابعة تنفيذ استنتاجات فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح. ويمكن لوضع مبادئ توجيهية لأفرقة الأصدقاء المحلية، على سبيل المثال، أن يساعد على تحسين هذا التعاون؛

(ز) ينبغي عقد معتكفات لمستشاري الأمم المتحدة المعنيين بحماية الأطفال على نحو أكثر تواتراً، وينبغي أن يتاح لأعضاء الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح مزيداً من الفرص للمشاركة مباشرة مع المستشارين المعنيين بحماية الأطفال، سواء بالحضور الشخصي، أثناء الزيارات الميدانية أو أثناء وجود المستشارين في نيويورك على سبيل المثال، أو عن طريق التداول بالفيديو؛

(ح) ينبغي للدوائر المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، بما في ذلك وكالات ومكاتب الأمم المتحدة ذات الصلة، والدول الأعضاء والمجتمع المدني، وضع "بيان جدوى للمستشارين المعنيين بحماية الأطفال" كأداة للدعوة لإثبات قيمة القدرات في مجال حماية الأطفال في بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة التابعة للأمم المتحدة وتشجيع تخصيص اعتمادات مناسبة في الميزانية للحفاظ على هذه القدرات؛

(ط) ينبغي لمجلس الأمن أن يكفل حصول بعثات السلام الرئيسية وغيرها من الجهات الفاعلة ذات الصلة في مجال حماية الأطفال التابعة للأمم المتحدة على الموارد المالية والبشرية اللازمة لرصد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال والإبلاغ عنها على نحو فعال وينبغي أن يدعو الدول المتضررة إلى تيسير الوصول الآمن ودون عوائق لأغراض الرصد، والتحقق والاستجابة.